وعروضه للحيوان نوع من الامر هو بعينه عروضه للانسان مثال العرض الذي
يلحق الشيء بواسطة الامر الخارج والاعم كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم مثال العرض
الذي يلحق الشيء بواسطة الامر المباين الخارج المساوي كالضحك العارض للانسان بواسطة
عروضه للتعجب ولما كان محل النزاع وجود العرض الذي عروضه بواسطة مساو له مثل
من الشفاء شيئا من اشار اليهما بقوله كما يقول جسم ابيض وسطح ابيض والجسم ابيض
لان السطح ابيض وكما ان الحركة زمانية وكذا الجسم لكن الزمان له ثانيا فان البياض عارض
للسطح والجسم وعروضه للسطح هو بعينه عروضه للجسم والا لكان العرض الواحد حالا في
محلين وانه محال لكنه عارض لذات السطح بالذات وللجسم بالعرض وكذلك الزمان عارض
للحركة بالذات وللجسم بالعرض فان الزماني هو ما يتغير بتغير الزمان والجسم اذا كان
دائما ساكنا لا يتغير بتغير الزمان والايام فعلم ان لحوق الزمان للجسم بواسطة
الحركة لان الجسم اذا كان متحركا يتغير بتغير الزمان فهو حينئذ زماني فعله ولو كان المراد هناك
ما ذكروه اشار الى بطلان تعريفهم العرض الاولي بما لا واسطة له وبعدم ان العرض الاولي
لو كان مما لا واسطة له لكان من الثبوت للموضوع كما سيجيء في مبحث اللوازم فلا يكون اثباته
من المطالب العلمية لان المطالب العلمية هي التي تبرهن عليها في العلوم وما هو من الثبوت
لا يحتاج الى برهان وللقائل ان يقول لا نسلم ان ما لا يحتاج الى الواسطة يكون من
الثبوت وانما يكون كذلك لو لم يكن محتاجا الى الحدس او التجربة او التواتر وغيرها
ولا نسلم انه لو كان من الثبوت لا يكون اثباته من المطالب العلمية وانما يكون كذلك
ان لو لم يكن المطالب العلمية الا كسبية وليس كذلك فانها قد تكون بديهية والجواب
عن الاول ان يقول العرض الذي لا يحتاج في ثبوته لمعروضه الى وسط اما ان يكون
من الثبوت اولا واياما كان فثبوت العرض للمعروض لا يكون كسبيا ولا يكون
من المطالب العلمية وعن الثاني ان يقول المطالب لا يمكن ان يكون بديهية والتي

تكون

تكون بديهية من المسائل العلمية اعم منها لشموله للبديهيات والكسبيات و
واختصاص المطالب بالكسبيات والشارح الفاضل لم يعلل ان اثباته لا يكون
من المسائل العلمية بل قال لا يكون من المطالب العلمية والمسائل العلمية اصلا لكن
ليس كذلك فان كثيرا من الاعراض الاولية يكون اثباته لموضوعها من المطالب العلمية
لانه مبرهن عليه كوجود العقول والنفوس في الحكمة وكالشكل الثاني والرابع
في المنطق قصد والشبهة انما نشأت من الاشتباه انما نشأ بسط ابين الشارح الفاضل
بطلان مذهبهم اشار الى مناط مذهبهم وهو عدم الفرق بين الوسط في التصديق و
وبين الوسط في الثبوت فان الوسط في التصديق هو ما يقرن لانه حين يقال لانه كذا
فهو مما يتوقف عليه حكم العقل بالنسبة الى حضوره في الذهن والواسطة في الثبوت
هو ما يعرض بواسطة الشيء اولا وبعروضه اياه يعرض الشيء اخرى ثانيا والى هذا اشار الشيخ
في الشفاء حيث قال فرق بين المقدمة الاولية وهي القضية البديهية التي تحكم العقل
بالنسبة فيها بمجرد تصور طرفيها من غير احتياج الى وسط وبين المقدمة التي محمولها عرض
ذاتي اولي فان المقدمة الاولية لا تحتاج الى وسط اصلا وكثيرا ما يحتاج في اثبات العرض
الاولي لموضوعه الى وسط فان الحدوث عرض ذاتي اولي للنفس مع انه يحتاج في اثباته
لها الى وسط في التصديق فانه من جملة ما يبرهن عليه وايضا فرق بين الوسط في التصديق
وبين الواسطة في الثبوت من وجه اخر فان الوسط في التصديق لا بد وان يكون محمولا
واما الواسطة في الثبوت قد تكون مباينا قصد وفي تعريف العرض الذاتي على ما ذكروه
نظر لانهم عدوا ما يلحق الشيء لجزئه الاعم منه وليس كذلك لان الاعراض التي تعم الموضوع خارجة عن
ان يعده الى يفيد الموضوع اغلب من الاثار المطلوبة له لا عرضا من الاعراض المطلوبة للموضوع
لان العرض الذي يطلب حمله على الموضوع وهو العرض الذي يحصل من حمله على موضوع
العلم او انواعه او اعراضه الذاتية او انواعها قضية مقصودة بالذكر في العلم لتكون مسألة منه عند ز

Copyright © King Saud University